

إسهامات اتفاقيات بازل 3 على المصارف الإسلامية Reality and transformation requirements to Takaful insurance in Algeria

أ/ هجيرة بلبشير
جامعة الجزائر 1
h.belbachir1@mesrs.dz

أ/ فوراية بلبشير
أستاذة مساعدة قسم أ، جامعة تيزي وزو
gouraya.belbachir@ummto.dz

تاريخ الاستلام: 2019/08/02 تاريخ القبول للنشر: 2019/10/21

ملخص:

لقد حققت المصارف الإسلامية انتشارا واسعا خلال الفترة الماضية وكانت تجربتها محل تقدير العديد من المؤسسات المالية الدولية. ونظراً للمنافسة الحادة التي يشهدها سوق العمل المصرفي وتحرير الخدمات المالية فإن بنوكاً عالمية لها ثقلها المالي ستطرح نفسها منافساً قوياً للمصارف الإسلامية من خلال فتح نوافذ نوافذ إسلامية بها مما سيؤثر سلباً على أداء المصارف الإسلامية حيثما وجدت. لذلك فإن هذه الأخيرة مدعوة إلى إحداث نقلة نوعية وكمية في أدائها وإدارة مخاطرها بكفاءة عالية للتأقلم مع المستجدات الراهنة للمحافظة على وجودها.

ونتيجة لتزايد الأزمات المالية في العديد من الدول وما يرافقها من انهيار للعديد من المؤسسات المصرفية. جاءت مقررات لجنة بازل 3، أين شكلت تطوراً كبيراً في مجال الرقابة المصرفية وثقافة جديدة في إدارة المخاطر المصرفية. فباعتبار المصارف الإسلامية جزءاً من النظام المصرفي في الكثير من الدول، فهي مدعوة للاهتمام بتطبيقها وتطويرها مع مبادئ عملها، والتعاون فيما بينها للوصول إلى ممارسات موحدة بما يتيح فعالية أكبر وحماية أفضل من المخاطر وبالتالي مواجهة تحديات العولمة المتجددة.

الكلمات الدالة: المصارف الإسلامية، اتفاقيات بازل 3، الأزمة المالية العالمية، التمويل الإسلامي، المؤسسات المالية.

ABSTRACT:

Islamic banks have been widespread over the past period and their experience has been appreciated by numerous international financial institutions. Due to the fierce competition in the banking market and the liberalization of financial services,

global banks along with the financial leverage are a strong competitor to Islamic banks. This is because of outlets of the Islamic banks, which will adversely affect their performance wherever they exist. Therefore, the latter are called upon creating a qualitative and quantitative shift as far as their performance is concerned, and manage their risks efficiently adapting to current developments in order to maintain their presence.

As a result of increasing financial crises in several countries and collapse of many banking institutions, the decisions of Basel III Committee presented a major development in the field of banking control, and a new culture in banking risk management. Considering that Islamic banks are part of banking system in many countries, they are invited to care about their application, development and the principles of their work; they are called as well to cooperate with each other to achieve unified practices so as to enable greater efficiency and better protection from risks to take place, and thus meet the challenges of renewed globalization.

Key words: Islamic banks, Basel III treaties, global financial crisis, Islamic finance, financial institutions.

تمهيد:

تُعد تجربة المصارف الإسلامية في الكثير من دول العالم تجربة حديثة إلى حدّ ما ومع ذلك استطاع هذا النوع من المصارف تحقيق نجاحات باهرة في وقت قياسي لتصبح منافساً قوياً للبنوك التقليدية. بل وبديلاً لها في الكثير من الأحيان باعتمادها على صيغ مستمدة من الشريعة الإسلامية خصوصاً فيما يتعلق بالقرض والاستثمار، مبتعدة عن الفوائد الربوية التي تفرضها المصارف التقليدية وتثقل بها كاهل المقترض. سواء في حال الربح أو الخسارة. فأصبحت المصارف الإسلامية مطلباً جماهيرياً ونخبوياً على الصعيد العالمي قبل الإسلامي، إثر نجاحها الباهر في تخطي الأزمات المالية العالمية، التي أطاحت بعمالقة المؤسسات المصرفية العالمية، وكبدت أعلى اقتصاديات العالم خسائر تُقدر بملايير الدولارات، إضافة إلى تدهور المستوى المعيشي في الكثير من الدول بعد تبنيها سياسات التقشف.

إلا أنّ للمصارف الإسلامية مجموعة كبيرة من التحديات، لعل أهمها غياب أدوات لإدارة المخاطر تفي بالمتطلبات الشرعية من جهة، وتحقيق ميزة الكفاءة الاقتصادية من جهة أخرى. كل ذلك بسبب تعقيد العمليات المالية بصفة عامة في تسيير أصولها وخصومها. والعمل في بيئة تتسم بالديناميكية وصعوبة التحكم في كل متغيرات أنشطتها من أجل تحقيق عوائد مرضية بأقل قدر ممكن من المخاطرة. ووفقاً لما جاء في اتفاقيات بازل 3 فإنه تم الأخذ بعين الاعتبار الخصائص المميزة لنشاطها لأن هذا الالتزام لم يعد خياراً، بل

واقعا يفرضه توسع السوق المصرفية وانتقال المصارف الإسلامية إلى ممارسة نشاطها خارج حدود أوطانها الأصلية. ومن هنا أصبح من الضروري معرفة مدى استفادة المصارف الإسلامية من اتفاقيات بازل 3.

من خلال هذا العرض تظهر جلياً ملامح الإشكالية الآتية : ماذا استفادت المصارف الإسلامية من اتفاقيات بازل 3 ؟.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة تم تقسيم البحث إلى محورين أساسين هما :

أولاً : المصارف الإسلامية بين المفهوم والمستقبل

ثانياً : اتفاقيات بازل 3 وإسهاماتها على المصارف الإسلامية

أولاً : المصارف الإسلامية بين المفهوم والمستقبل

يشهد التمويل الإسلامي في العقود الأخيرة نمواً متسارعاً، وقد ازدادت أهميته بشكل ملحوظ عقب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 نظراً لما يملكه من مقومات الأمان والتحكم في المخاطر. حيث فاقت نسبة نمو الصناعة المصرفية الإسلامية عن تلك المتعلقة بنمو المصارف التقليدية. وفي هذا الصدد هناك تركيز وتفكير على المصارف الإسلامية وهو ما يتجلى في مضمون برامج الأمم المتحدة للتنمية والاستثمار المسؤول. ولو نُظر جيداً في أسس المصارف الإسلامية نجد أن 90 % أو أكثر من أهداف منظمة الأمم المتحدة لأهداف التنمية المستدامة موجودة في الاقتصاد الإسلامي.

1. البنك التقليدي والمصرف الإسلامي :

قد يكون من المناسب قبل استعراض مفهوم المصارف الإسلامية أن نعرض مفهوم البنك التقليدي بصورة وجيزة.

أ. البنك التقليدي :

يُعرف البنك التقليدي، بأنه مؤسسة مالية، وظيفتها الرئيسية تجميع الأموال من أصحابها في شكل ودائع جارية وقروض بفائدة محددة ابتداءً، ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر، ويربح البنك الفرق بين الفائدين. كما يقدم البنك التقليدي الخدمات المصرفية المرتبطة بعمليات الاقتراض والإقراض، فيمكن القول بأن البنك التقليدي وسيط مالي، فهو مقترض يقرض أو تاجر ديون.

ب. المصرف الإسلامي :

لغة المصرف، هو اسم مكان مشتق من الصرف، وهو رد الشيء عن وجهه، وهو المكان الذي يتم فيه الصرف. أما اصطلاحاً فهو مكان يقوم فيه أشخاص هم هيئة اعتبارية يؤسسون عملاً تجارياً؛ في استثمار الأموال وصرافة العملات، وخدمياً؛ بأجر في تسهيل المبادلات التجارية، وتقريب المتبايعين بضمانته وكفالاته. (محمد عبد القادر الزيدانيين، هـ، 2013: 91).

فتعددت رؤى الباحثين حول مفهوم المصرف الإسلامي إلا أن هناك إجماع على ضرورة التزام المؤسسة المالية التي تحمل اسم المصرف الإسلامي بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع تعاملاتها المصرفية والاستثمارية، باعتبارها جزءاً من النظام الاقتصادي الإسلامي وتمثل أحد أجهزته الهامة. ولا تكفي باستغلال هذه التسمية لأغراض تجارية تسويقية محضة.

فهكذا توصلت أغلب الآراء إلى أن المصارف الإسلامية مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي. (النجار، أ، 1982، صفحة: 63)، فهي إذن تقوم بدور الوساطة المالية بين فئتي المدخرين والمستثمرين. وذلك في إطار صيغة المضاربة الشرعية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وعملاً بالقاعدة الشرعية الغنم بالغرم، فضلاً عن أدائها للخدمات المصرفية المنضبطة في إطار العقود الشرعية.

ولقد وجه لفظ "بنك" عدة ملاحظات لأنها كلمة ليست لها أصل في اللغة العربية، لذا استقر الرأي حالياً على تفضيل استعمال كلمة "مصرف إسلامي" وتأسيساً على ذلك يأخذ معظم مؤسسي المصارف الإسلامية بهذه التسمية.

2. أشكال الاستثمار في المصارف الإسلامية :

تقوم المصارف الإسلامية بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع ويأتي الاستثمار في مقدمة العمليات. وللاستثمار الإسلامي طرقاً وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال وفيما يلي ذكر أبرز هذه الأساليب والأشكال التي يتم بها الاستثمار الإسلامي.

أ. المضاربة :

المضاربة هي أحد أنواع المعاملات التجارية التي عرفت قبل الإسلام واستمرت بعده، وحظيت باهتمام العديد من فقهاء المسلمين بالشرح الوفير، حيث تتم المضاربة بين طرفين، أولهما صاحب المال الذي يملكه ولا يستطيع أن يستثمره، والثاني صاحب العمل الذي يستثمر المال ولا يملكه. وتعتبر المضاربة الوسيلة التي

تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، وهي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال.

وهي عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والآخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف من الربح بنسبة معلومة من الإيراد سواء النصف أو الثلث أو الربع أو غيره. (محمود البعلي، ع/ الحميد، 68). فالمضاربة الشرعية هي شركة بين صاحب المال وصاحب العمل يقدم فيها الأول مالا والثاني عملا على أن يقتسما الربح بينهما حسب ما اتفقا عليه. (بلعدي، ع/الله، 2017، 18).

والمضاربة نوعان رئيسيان، الأول يتمثل في المضاربة المطلقة، وهي أن يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع إلى رب المال إلا عند نهاية المضاربة. والنوع الثاني هو المضاربة المقيدة، وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله.

وتعتبر عقود المضاربة ملائمة بنوعها لمعاملات المصارف الإسلامية، بل وتعد من أهم صيغ استثمار الأموال فيها. وتستخدم المصارف الإسلامية هذا النوع من العقود بحيث تعقد اتفاق مشاركة بين المصرف والمضارب الذي قد يكون فرداً أو شركة لفترة متفق عليها مقدماً، ويجوز للمصرف أن يستثمر في شركة قائمة أو شركة جديدة بعد أن يكون قد تم الاتفاق على نسبة الربح التي تعود للمصرف.

ب. المشاركات :

المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال وحده، أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة. (حسنالحسيني/ف والدوري، م ع/الرحمن، 202).

ت. المربحة :

هي البيع بالثمن الذي اشترت به السلعة مع ربح معلوم واتفق الفقهاء في المذاهب المختلفة على أمرين أساسين بالنسبة للمربحة؛ الأول هو بيان الثمن وما يدخل فيه ويلحق فيه والثاني هو زيادة ربح معلوم على الثمن.

إن إمكانية استصدار صكوك مربحة فقط ممكنة في حالة السوق الأولي وبالذات في حالة كبر قيمة الأصل أو المشروع محل المربحة، بينما تداولها في السوق الثانوي يعتبر مخالفاً للشريعة؛ لأن بيع المربحة قد يكون مؤجلاً وبالتالي فإنه يعتبر ديناً وبيع الدين غير جائز شرعاً. ولكن توجد بعض الآراء الفقهية التي تجيز تداول

صكوك المربحة ولكن ضمن وعاء غالبية من الأصول الأخرى كتعاقدات الإجارة أو المشاركة أو المقارضة مثلا.
(بريش، ع/القادر وخلدون/ز. 2016: 38).

ث. السلم:

وهو يشبه المربحة في مجال تطبيقه من طرف المصرف الإسلامي، لكنه يختلف عنها في تقديم ثمن السلعة عند طلبها من المصرف على أن يتم التسليم لاحقا. وقد شُرع أساسًا في مجال الزراعة قديمًا، لكنه أصبح حاليًا يُطبق في مجالات أخرى كالتجارة والصناعة. هذا وتوجد صيغ تمويلية أخرى كالمزارعة والمساقاة والمغارسة. إلا أن تطبيقها من طرف المصارف الإسلامية يبقى ضعيفا جدا بالمقارنة مع الصيغ الأخرى. (ناصر، س. 2004: 24).

ج. الإستصناع:

وهو بمثابة عقد شراء بين المصرف والعميل حيث يقوم العميل بتحديد سلع يتم صنعها، وبعد أن يتم صنع السلع أو تشحن يقوم المصرف ببيع هذه السلع إلى العميل بموجب اتفاقية مسبقة. إن هذا الشكل من التمويل يعمل على نفس مبدأ المربحة مع استثناء مهم هو أن المادة التي تشتري ليست موجودة بعد.
(القرشي، مك. 7).

ح. القرض الحسن:

المصارف الإسلامية لا تمنح المتعاملين معها قرضا بالمعنى الذي تقوم به المصارف التقليدية، كما أنها لا تقوم بخصم الكمبيالات كما هو الحال في المصارف التقليدية، وذلك لأنه لا يجوز للمصرف تقاضي أية زيادة عن المبالغ الممنوحة في هذه الحالة فأى قرض جر منفعة فهو ربا.

خ. الاستثمار في الشركات الاستثمارية:

تعرف شركات الاستثمار بأنها شركات متخصصة في بناء وإدارة المحافظ الاستثمارية حيث تقوم هذه الشركات بتلقي الأموال من مستثمرين من مختلف الفئات لتقوم باستثمارها في محافظ (صناديق). وعندها تقوم بتوزيع أرباح وخسائر هذه الاستثمارات على المشاركين مقابل حصول شركة الاستثمار على نسبة من الأرباح.

فكما هو معروف فإن المصارف الإسلامية لديها فائض سيولة (في بعض الأحيان) لا تستطيع أن تستثمرها. لذلك تقوم هذه المصارف بدفع تلك الأموال إلى شركات استثمارية وبشرط أن تكون المحفظة الاستثمارية التي

تقوم هذه الشركات بتكوينها لا تحتوي على أصول محرمة شرعاً (مثل السندات التي تحمل الفائدة الثابتة) وغيرها من الشروط الشرعية التي تقوم هيئة الرقابة بتحديدتها.

د. الاستثمار في الأوراق المالية :

تقوم المصارف الإسلامية بالاستثمار في الأوراق المالية عن طريق شراء أسهم شركات يكون نشاطها الأساسي غير مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية وقد أجاز الفقهاء ذلك. فمثلاً يجوز للمصرف الإسلامي شراء سهم في مصنع الحديد والسيارات ولكن لا يجوز له شراء أسهم في مصنع للخمور أو في بنوك ربوية.

ذ. أساليب أخرى :

تستطيع المصارف استخدام أنماط عديدة من الخدمات الاستثمارية شريطة خلوها من عنصر الفائدة ومن هذه الأنماط: (إسماعيل يعقوب، إ. 2011: 63)

- تقديم خطابات الضمان؛
- تقديم الإئتمانات المستندية؛
- البيع بالتقسيط أو البيع بالأجل؛
- إدارة الحقائق المالية وتأسيس صناديق الاستثمار المشترك وأعمال الوساطة في الأسواق المالية.

3. تقييم تجربة المصارف الإسلامية :

مما لا شك فيه أن هناك إيجابيات وسلبيات عديدة للمصارف الإسلامية من أهمها ما يلي:

أ. التطبيق العملي لمفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي في مجال الصيرفة والاستثمار والتمويل والمساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وهذا يبرز شمولية الإسلام؛

ب. انتشار المصارف الإسلامية في معظم دول العالم، الإسلامية منها وغير الإسلامية يعتبر من الأدلة القوية على نجاعة هذا النمط من المصارف؛

ت. إن قيام العديد من البنوك الأجنبية مثل ستي بنك وتشيس بنك وغيرها بإنشاء بنوكاً إسلامية أو فروعاً إسلامية لدليل قوي على أن المستقبل هو للمصارف الإسلامية؛

ث. إن قيام العديد من البنوك المركزية بإصدار قوانين خاصة للمصارف الإسلامية وورود ضمن دوراتها التدريبية دورات خاصة للمصارف الإسلامية يعتبر من الإيجابيات نحو أسلمة النظم المصرفية. ومؤخراً وافق

مجلس النقد والقرض، بصفته سلطة نقدية وفقاً للمادتين 58 و 62 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 غشت 2003، والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم، على التنظيم المتعلق بشروط ممارسة البنوك والمؤسسات المالية للعمليات البنكية المتعلقة "بالمالية التساهمية" الخاصة بالمنتجات المالية المطابقة للشريعة الإسلامية بموجب التنظيم رقم 2/18 لسنة 2018 الذي يحدد القواعد المطبقة على المنتجات التساهمية التي لا تفضي إلى قبض أو دفع فوائد. وهو الإطار القانوني المنظم لمنتجات الصيرفة الإسلامية وأبرزها المربحة والمشاركة والمضاربة والإجارة والإستصناع والسلم. إضافة إلى الإيداع في حسابات الاستثمار، ويقتضي إطلاق هذه المنتجات في السوق فعلياً من قبل البنوك والمؤسسات المالية الحصول على موافقة وعدم اعتراض بنك الجزائر المركزي مسبقاً والذي تجسد فعلياً.

ج. إن اهتمام المؤسسات الجامعية والبحثية في البلدان الإسلامية وباقي دول العالم بتدريس فقه ونظم المصارف الإسلامية واهتمام الباحثين بهذا المجال أدى إلى تنظير الإطار الفكري لها، وهذا في حد ذاته طور التجربة وساهم في توضيح معالم المالية الإسلامية ودراستها من كل الجوانب؛

ح. لقد ساهمت المصارف الإسلامية في إحياء فريضة الزكاة ونظام القرض الحسن وكذلك المشروعات الاجتماعية، مما أبرز دورها في الرعاية الاجتماعية واستشعار الفقراء بها؛

خ. لقد فتحت المصارف الإسلامية أفقاً جديدة أمام العلماء للاجتهد، كما أن اهتمام مجامع الفقه بذلك يعتبر تأكيداً على أن شريعة الإسلام تجمع بين الثبات والمرونة؛

د. إن اهتمام المؤسسات المالية العالمية بالمصارف الإسلامية بين الحرب والدعم لدليل على أنها أصبحت واقعاً عالمياً له دوره في المعاملات المالية العالمية.

وهناك إيجابيات عديدة أخرى يضيق بها المقال عن تناولها نظراً لضيق المكان وحدود المقام وما ذكر كان على سبيل المثال. فبالرغم من هذه الإيجابيات إلا أن هناك بعض السلبيات والتي سببت العديد من الافتراءات والشبهات نذكر منها:

أ. عدم إلزام بعض العاملين بالمصارف الإسلامية بالسمت الإسلامي أساء إلى التجربة؛

ب. وقوع بعض المصارف الإسلامية في بعض الأخطاء الجسيمة، شوه صورة التجربة؛

ت. عدم وجود استراتيجية واضحة لخطة عملها في إطار هدف وبرنامج عمل؛

ث. ضعف التكامل والتنسيق بين المصارف الإسلامية.

4. مستقبل المصارف الإسلامية :

هناك العديد من المؤشرات والأدلة تؤكد أن المستقبل سيكون للمصارف الإسلامية من هذه المؤشرات :
أ. الزيادة المضطردة في عدد المصارف الإسلامية (والإحصائيات الآتية تؤكد ذلك)؛

الجدول (1) : تطور عدد المصارف الإسلامية بين 1963-2015

السنة	1963	1975	1980	1985	1990	1995	2000	2005	2010	2013	2015
عدد المصارف الإسلامية	1	2	25	52	100	160	250	370	450	500	800

المصدر: تم إعداده بناءً على:

- شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية: دراسة تطبيقية مقارنة، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011، صفحة :10.

- معلومات مجمعة.

فقد بلغت مجموع أصول التمويل الإسلامي حوالي 1,8 تريليون دولار نهاية سنة 2013، وحققت نسبة نمو سنوية وصلت إلى 17 % ما بين 2009-2013. بينما بلغ عدد المؤسسات المالية الإسلامية أكثر من 700 مؤسسة، توجد بأكثر من 70 دولة. حيث بلغت أصول البنوك والصيرفة الإسلامية حتى أواخر 2015 أكثر من 2,4 تريليون دولار وتجاوزت هذا الرقم في سنة 2016. وحسب تقرير المؤتمر العالمي الأول للمصرفية والمالية الإسلامية الذي نظّمته جامعة أم القرى بالسعودية في مارس 2016، توقع وصول حجم هذه الأصول المالية إلى 3.4 تريليون دولار في نهاية العام 2018، وهو ما يمثل 1,5% من إجمالي الأصول العالمية، بمعدلات نمو تتراوح بين 15 و20% سنوياً. ومن المرتقب أن يقفز حجم الصيرفة الإسلامية بحلول 2020 إلى 4 تريليونات دولار، وهذا دليل على النمو السريع في الانتشار والتوسع بشكل كبير وسنوياً.

ب. اعتراف البنوك الربوية بنجاح تجربة المصارف الإسلامية والذي فاق كل توقع بالرغم من التحديات والعقبات التي تقف في سبيلها والأخطاء التي تقع فيها؛

ت. قيام البنوك الربوية بإنشاء فروعاً لها تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية؛

ث. قيام بعض البنوك الأجنبية بإنشاء فروعاً لها تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية مثل بنك تشيس الأهلبي وسيطي بنك الأمريكي؛

ج. قيام بعض البنوك الأجنبية بإنشاء مصارفاً إسلامية مستقلة؛

ح. بدأت بعض الجامعات العربية والإسلامية توجه اهتماماتها بالدراسات والبحوث في مجال الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية.

ثانياً : اتفاقيات بازل 3 وإسهاماتها على المصارف الإسلامية

تم إصدار اتفاقيات "بازل 3" خلال سنة 2010 – 2011، وذلك بعد النتائج الكارثية لأزمة الرهن العقاري التي حدثت سنة 2008، و التي تحولت إلى أزمة مالية عالمية، وهي عبارة عن تكملة لمقترحات "بازل 1" و "بازل 2". حيث تعتبر اتفاقيات بازل 3 درساً مستفاداً من الأزمة المالية العالمية لتحسين القطاع المصرفي العالمي من الاختلالات والأزمات المالية التي تطل تداعياتها الجوانب المختلفة للاقتصاد العالمي.

1. مفهوم اتفاقيات بازل 3 :

سيتم التطرق هنا إلى تعريف اتفاقيات بازل 3 بما في ذلك إلى الإجراءات الجزئية والكلية التي تنقسم إليها اتفاقيات بازل 3، مروراً بأهم متطلبات تطبيقها على مستوى الهيئات والمؤسسات المعنية.

أ. تعريف اتفاقيات بازل 3 :

تم تشكيل لجنة بازل للرقابة المصرفية من قبل الدول الصناعية الكبرى في مدينة سويسرا بغية ضمان استقرار القطاع المصرفي وهي عبارة عن مجموعة شاملة من التدابير والجوانب الإصلاحية المصرفية التي طورتها لجنة بازل للرقابة على المصارف لتعزيز الإشراف وإدارة المخاطر في القطاع المصرفي. (زايد، م. 2017: 168).

وتم اعتماد اتفاقية بازل 3 من طرف محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين للدول الأعضاء بعد سلسلة من التعديلات التي مستأحكام اتفاقية بازل م اعتمادها لأول مرة سنة 1977، وذلك مساهمة للأوضاع الراهنة وسدا للنقائص التي كانت تشوب سابقتها استجابة للانتقادات التي طالتها. وقد صادقت عليها حكومات الدول الأعضاء في نوفمبر 2010، أصبح على جميع المصارف التقيّد بأحكام الاتفاقية قبل بداية سنة 2019 وهذا بداية من سنة 2012. (بنبوزيان، موبنحو، فوبنعمر، ع/الحق. 2011: 26).

ويمكن تقسيم أحكام اتفاقيات "بازل 3" إلى صنفين وهما إجراءات جزئية وتشمل معالجة الخطر على المستوى الفردي لدي البنوك، وإجراءات كلية وتشمل المخاطر المنتظمة أو ما يعرف بـ Systematic Risk.

● الإجراءات الجزئية : في هذا الجانب تركز اتفاقيات بازل 3 على ضرورة التحسين من متطلبات كفاءة رأس المال، والفعالية. إضافة إلى تحسين وتطوير معايير السيولة وكميتها. مثلاً فيما يتعلق بكفاءة رأس

المال تطالب هذه المقترحات بالمزيد من التقييد على تعريف رأس المال، نسب رأس المال ونسب تكلفة رأس المال. ففي مجال المعايير الكمية للسيولة قدمت مقررات بازل 3 مجموعة صيغ يتم من خلالها قياس مستوى السيولة لدى البنك على مدى الفترة القصيرة (30 يوم) وتحدد هذه الصيغة مدى قدرة البنك على تغطية النقص في السيولة في حالة الأزمات والصدمات المفاجئة. كما تم اعتماد آلية أخرى جديدة لقياس مستوى السيولة لدى البنك في الفترة المتوسطة والطويلة (من 31 يوم إلى 1 سنة) ومدى قدرة البنك على تغطية هذا النقص في فترة الاهتزازات والصدمات المالية على المدى المتوسط والطويل؛

• الإجراءات الكلية: ركزت هذه الإجراءات على كيفية حماية المنظومة البنكية بشكل عام أثناء فترة الصدمات المالية، إضافة إلى تحسين وتطوير ما يعرف بـ Accumulation of Capital Buffer أو تراكم رأس المال الوقائي في الظروف الجيدة من أجل استخدامه في ظروف الأزمات والصدمات غير المتوقعة. كما عالجت هذه الإجراءات بشكل دقيق متطلبات حماية رأس المال وذلك من أجل تجنب التوزيع غير الصحيح لرأس المال.

ب. متطلبات تطبيق اتفاقيات بازل 3 :

على المصارف التي ترغب في تطبيق مقررات بازل 3 رفع رأس مالها الثابت بنسبة 25%، وزيادة السيولة الوقائية Liquidity Buffer بـ 40%. كما تطالب اتفاقيات بازل 3 بنسبة من 10 – 15% رأس ثابت زيادة على ما سبق. أما في ما يتعلق بكفاءة رأس المال فقد حددت المقترحات أن يكون ما بين 9 إلى 12%. والرافعة المالية أو ما يعرف بـ Leverage Ratio يجب أن لا تقل عن 3%.
وهنا ذكر لأهم مرتكزات اتفاقيات بازل 3 :

- رفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الاحتياطي أو الأولي من 2% إلى 4,5%، مضافا إليه هامش احتياطي آخر يتكون من أسهم عادية نسبته 2,5% من الأصول والتعهدات المصرفية لاستخدامه في مواجهة الأزمات مما يجعل المجموع يصل إلى 7%؛
- رفع معدل الملائمة رأس المال من 8% إلى 10,5%، بمعنى أن البنوك ملزمة بتدبير رؤوس أموال إضافية للوفاء بهذه المتطلبات؛
- زيادة الرسملة المطلوبة تجاه عمليات التوريد وغيرها من الأدوات المركبة، وهي العملية التي ورطت الكثير من البنوك في الأزمة المالية العالمية؛

● اقترحت الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتي في الوفاء بمتطلبات السيولة :

- الأول في المدى القصير وتُعرف بنسبة تغطية السيولة، وتُحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوماً من التدفقات النقدية لديه، وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتياً؛

- الثاني لقياس السيولة البنوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك، فالمصارف الإسلامية لن تجد صعوبة في استيفاء كل هذه المتطلبات لأن معظمها يعاني أصلاً من فائض السيولة.

ويبقى أجل تطبيق هذه الاتفاقية، والذي انطلق من سنة 2012 إلى غاية سنة 2019، وهي مدة كافية جداً للانتقال إلى تطبيق هذه المعايير وإجراء التعديلات الهيكلية على البنوك دون هزات، وهي الميزة التي ستستفيد منها جميعاً بما في ذلك البنوك التجارية والمصارف الإسلامية.

والجدول الآتي يوضح مختلف مراحل التحول إلى النظام الجديد حسب اتفاقيات بازل 3.

الجدول (2) : مراحل التحول إلى النظام الجديد حسب اتفاقيات بازل 3

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	السنوات
%4.5	%4.5	%4.5	%4.5	%4.5	%4	%3.5	حد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين
%2.5	%1.88	%1.25	%0.63				راس المال التحوط
%7	%6.38	%5.75	%5.13	%4.5	%4	%3.5	الحد الأدنى لحقوق المساهمين + راس مال التحوط
%6	%6	%6	%6	%6	%5.5	%4.5	الحد الأدنى لرأس المال الفئة 1
%8	%8	%8	%8	%8	%8	%8	الحد الأدنى من إجمالي راس المال
%10.5	%9.88	%9.25	%8.63	%8	%8	%8	الحد الأدنى من إجمالي راس المال + راس مال التحوط

La source : Charles STEWART, **Regulatory Capital Management & Reporting : The Impact of Basel 3**, Risk Strategies for Basel 3 Compliance & Beyond Extracting Business Value from Regulatory Change, The Institute of Banking, Riyadh, 30 November, 2011.

فمن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنه سوف يتم الانتقال لمرحلة المتطلبات الجديدة خلال 8 سنوات بطريقة تدريجية مما يعطي وقتاً كافياً للبنوك لزيادة رؤوس أموالها عن طريق إبقاء الأرباح وجمع رأس المال.

أما الشكل الموالي فهو يوضح لنا أهم مراحل تنفيذ اتفاقيات بازل 3.

الشكل (1) : مراحل تنفيذ اتفاقيات بازل 3



La source : Accenture, Basel 3 Handbook, 2011, P : 15.

فمنذ صدور اتفاقيات بازل 3 عقب اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين الممثلين للأعضاء الـ 27 للجنة بازل بعد توسيعها، وذلك في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية-BIS في مدينة بازل السويسرية بتاريخ 12 سبتمبر 2010 م. وبعد المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيئول بعاصمة كورية الجنوبية بتاريخ 12 نوفمبر 2010 م. بدأ خبراء المصارف الإسلامية يطرحون تساؤلات حول مدى ملاءمة هذه المقررات الموضوعية والمتفق عليها على المصارف الإسلامية وبالتالي على كيفية تطويعها بما يتناسب مع طبيعة عمل هذه المصارف.

2. آثار اتفاقيات بازل 3 على المصارف الإسلامية :

المصارف الإسلامية كغيرها من المنظومات المالية تتأثر بكل جديد في مجال السياسات المالية، سواء كانت سياسات وقائية، أو سياسات حماية أو تحسين الأداء. واتفاقيات بازل 3 بالإمكان أن تساعد المصارف الإسلامية في تطوير أدائها رغم التحديات التي جاءت بهذا هذه المقترحات خاصة فيما يتعلق بالسيولة. وسيتم الإشارة إلى تأثيرات مقترحات بازل 3 على المصارف الإسلامية على النحو الآتي :

أ. مؤشر كفاءة رأس المال والرافعة المالية :

حسب أغلب الدراسات فإن المصارف الإسلامية تعتمد بشكل أكبر على الأصول الثابتة مقارنة مع البنوك

الربوية. نتيجة لذلك فإن مؤشر كفاءة رأس المال الجديد المقترح من طرف لجنة بازل 3 سيكون تأثيرها أكبر على البنوك الربوية منها على المصارف الإسلامية.

إضافة إلى أن المصارف الإسلامية في الغالب لا تستخدم المشتقات المالية (Derivatives) وهي أدوات مالية تحول مخاطر ائتمانية من شخص لآخر. حيث تستخدم هذه الأدوات بكثرة من طرف البنوك الربوية وبالتالي المصارف الإسلامية تحتاج معدل خطر أقل على الأصول من البنوك الربوية. فيما يتعلق بنسبة الرافعة المالية أو Leverage Ratio المقترحة من طرف بازل 3 والتي تكون على الأقل 3% فالبنوك الإسلامية تعتمد على الأصول الثابتة، وبالتالي فإن إشكالية الرافعة المالية غير مطروحة لهذه المصارف؛

ب. معيار السيولة لدى المصارف الإسلامية :

ركزت مقررات بازل 3 بشكل كبير على السيولة وآلياتها، وتعتبر هذه نقطة التحدي الكبير للمصارف الإسلامية في ضوء مقترحات بازل 3. وبشكل عام تعتبر السيولة لدى المصارف الإسلامية أكبر تحدي نتيجة لمحدودية وسائل هذه السيولة في المعاملات المالية الإسلامية. وفي هذا الإطار يعتبر صكوك قصير الأجل الذي تم استحداثه من طرف International Islamic Liquidity Management Corporation (IILM) بمثابة حل مؤقت لإشكالية السيولة في المصارف الإسلامية.

وعلى العموم فإن أدوات السيولة في السوق المالية الإسلامية تعتبر أقل فاعلية وقدرة على توفير السيولة مقارنة في السوق المالية التقليدية وهو يشكل تحد حقيقي للمالية الإسلامية. وفي هذه النقطة ليس لدى المصارف الإسلامية ما تفعله في ضوء مقررات بازل 3 حول السيولة.

فتهدف اتفاقيات بازل 3 إلى زيادة قوة المنظومة البنكية وتحسين أدائها في وجه الأزمات والصدمات المفاجئة، وذلك من خلال زيادة السيولة ونقص قوة الرافعة المالية Leverage Ratio أي التقليل من التركيز على الاقتراض. وتشمل هذه الاتفاقيات العديد من السياسات والمعايير المالية التي قد تسهم في تحسين أداء البنوك وخلق سياسات وقائية لتخفيف من آثار الأزمات المفاجئة.

3. إيجابيات وسلبيات بازل 3 على المصارف الإسلامية :

أ. سلبيات اتفاقية بازل 3 :

- عدم تلاؤم إدارة السيولة للمصارف الإسلامية مع المعايير التي توصي بها لجنة بازل 3، والتي قد تتلاءم مع العمل المصرفي التقليدي أكثر؛

- لا تعترف بطبيعة الأصول المختلفة نحو الصكوك والأدوات المالية الإسلامية. (أسماء طهراوي، أوبنجيب، ع/الرزاق. 84).

ب. إيجابيات اتفاقية بازل 3 :

تتميز اتفاقية بازل 3 بمجموعة من النقاط الإيجابية التي تعتبر فرصة متاحة للمصارف للإسلامية ينبغي عليها استغلالها، وتتمثل هذه الإيجابيات في: (بنحدو، ف. 2012: 141)

- إدارة السيولة وذلك نظرا للضعف في إدارة السيولة لدى المصارف الإسلامية التي تعاني أصلا من فائض هذه السيولة في معظم الأحيان، وقد يعود ذلك إلى سوء إدارة لهذه السيولة، وقد يعود أيضا إلى قلة مجالات التوظيف المتاحة أمام هذه المصارف واستثمارها بالشكل الذي يمكن معه استرجاعها في زمن قصير كالأسواق المالية وهي غير متوفرة بالشكل الكافي أو بالضوابط الشرعية. واتفاقيات بازل 3 حتى وإن جاءت بها طرق للتوظيف الأمثل لهذه السيولة بما لا يضر بمعدلات السيولة المطلوبة للبنوك فهي تكون ملائمة للعمل المصرفي التقليدي أكثر منه بالنسبة للمصارف الإسلامية، لذلك يبقى المجال مفتوحا للاجتهاد في كيفية توظيف هذه السيولة بما يتلاءم وطبيعة عمل هذه المصارف؛

- الحوكمة الرشيدة حيث تتمتع المصارف الإسلامية بهذه الميزة نظرا لامثالها لأوامر الشرع عند إدارتها لشؤونها.

4. اتفاقيات بازل 3 ودورها في تحقيق الحوكمة والاستقرار في المصارف الإسلامية :

إن تطبيق اتفاقيات بازل 2 ومن بعدها بازل 3 سينعكس بشكل واضح على جودة الأداء الرقابي للمصارف الإسلامية، وقدرتها النقدية على الوفاء بالتزاماتها، الأمر الذي يرفع نسبة الثقة بها ويجعلها شريكاً محلياً وعالمياً مقبولاً في ظل الأزمة المالية الحالية التي ضربت بمعظم العلاقات الائتمانية عرض الحائط.

وأوضح أن تطبيق المعايير سيدعم الثقة في المصارف الإسلامية على ثلاثة محاور أساسية : (بريش، ع/القادر وغرابة، ز. 2015: 115)

أ. المحور الأول كفاية رأس المال وهو المحور الأهم الذي يضمن لشركاء البنك والمتعاملين معه فعالية سياسات المصرف في إدارة رأس ماله.

ب. المحور الثاني ليحد أو يخفف من مخاطر السوق والتشغيل عبر وضع معايير رصينة تؤمن معاملات المصرف وتضمن عدم خوضه لمشاريع غير مدروسة قد تعود عليه بالخسائر.

ت. المحور الثالث وهو الجانب الرقابي فيتلخص في بعض المعايير الإشرافية التي من شأنها ضمان تنفيذ السياسات المشار إليها بكل مرونة من دون تعقيد ما يحد من أي انعكاسات سلبية لتطبيق المعايير.

وإن إلزام المصارف الإسلامية بتطبيق معظم القرارات الدولية التي تخص وتنظم مجال العمل المصرفي، مما يجعلها أكثر قدرة على الانتشار العالمي ويضمن معاملاتها مع البنوك الأجنبية، ويجعلها قابلة لتطبيق كل ما هو جديد في عالم المعايير المصرفية الدولية.

إن اتفاقيات بازل 3 ستعطي للمصارف حافزاً لتحسين أساليب إدارة المخاطر لديها، حيث تضمن تعزيز الإفصاح العام بمعنى توفير معلومات الكافية والشاملة في الوقت المناسب لكل المهتمين بشؤون القطاع المصرفي الإسلامي، الأمر الذي يخلق نوعاً من التحدي لدى قطاع المصارف الإسلامية.

إن إصدار الصكوك كجزء من رأسمال المصرف تم اقتراح أنواعا مختلفة من الصكوك مضافة أن مستشاري الهيئة الشرعية لا يزالون يناقشون التفاصيل. وبما أن السندات الإسلامية (الصكوك) تقوم على أصول حقيقية وليس على ديون بحتة مثل السندات التقليدية يرى بعض المحللين والمصرفيين أن الصكوك تستطيع لعب دور رئيسي في مساعدة البنوك حول العالم في الوفاء بالحدود الدنيا لنسب كفاية رأس المال وفق معايير بازل 3. إن تم الأخذ بتوصية المجلس سوف تترك للجهات الرقابية في كل بلد حرية تحديد هياكل الصكوك الممكن تصنيفها كرأسمال وبأي نسب أيضاً.

تستعد المصارف الإسلامية للدخول إلى الأسواق المصرفية الدولية بكل ثقة بعد أن كسبت مصداقية على المستوى الدولي وتأثرها الطفيف بانعكاسات الأزمة المالية، وأمام هذا الوضع المستجد فإننا نرى أن المعايير الجديدة المتمثلة في بازل 3 أصبحت ضرورية ولا مفر منها للمصارف الإسلامية التي تمتلك فائض من السيولة لتعزيز مكانتها ومواجهة التحديات المحلية والدولية، ومن هذا الواقع الذي نعرفه عنها فلن يكون هناك أي عوائق أمام تطبيق المصارف الإسلامية لمعايير بازل 3 لعدة مبررات منها:

أولاً: أن المصارف الإسلامية وخاصة الموجودة منها في البلدان العربية سجلت نسباً مرتفعة من كفاية رأس المال تصل أحياناً إلى 18% بسبب سياسات البنوك المركزية المتشددة تجاهها.

ثانياً: كان من أسباب الأزمة المالية العالمية عملية بيع الديون والمسماة بالتوريق ومثال عليها مسألة الرهن العقاري والتي أدت إلى انهيار العديد من المصارف الدولية بينما المصارف الإسلامية لا تتعامل مع القروض وهي شريك مع المستثمر بالربح والخسارة.

ثالثاً: اعتمدت معايير بازل 3 اتخاذ نسبتيين للوفاء بمتطلبات نسبة السيولة الأولى للمدى القصير وتعرف بنسبة تغطية السيولة بينما الثانية لقياس السيولة البنوية في المدى المتوسط والطويل، لغرض توفير موارد سيولة ثابتة بينما المعروف عن المصارف الإسلامية بأنها تمتلك فائض سيولة مرتفع.

رابعاً: في مواجهة الأزمة المالية العالمية تدخلت العديد من الدول والحكومات لوقف انهيار أنظمتها المصرفية لعدم قدرة رؤوس أموالها في مواجهة الخسائر المالية التي تعرضت لها المصارف التقليدية بينما لم نجد مثل هذه الحالة في المصارف الإسلامية كونها لا تعتمد على الديون في تدعيم رؤوس أموالها، لا بل لا توجد أصلاً كونها تشارك المستثمرين في الربح والخسارة وبالتالي هي ليست مدينة بل شريكة.

قد تكون هناك بعض المشاكل والصعوبات التي تواجه بعض المصارف في الدول النامية في توفير متطلبات السيولة التي أقرتها هذه المعايير بسبب صغر حجم رؤوس أموالها والكلفة التمويلية التي ستتحملها هذه المصارف وهذا يمثل فرصة مناسبة للصيرفة الإسلامية للنظر بكل جدية إلى اغتنام هذه الفرصة في تحقيق مكاسب تنافسية والاستعداد للتعامل مع معايير هذه الاتفاقية. وأمام هذا الواقع فإننا نرى أن المصارف الإسلامية قادرة على استيعاب متطلبات بازل 3 حتى تؤكد مكانتها في النظام المصرفي العالمي وتستفيد من الميزة التنافسية لها لكسب حصتها من الصناعة المصرفية العالمية حيث إنها تقف على أرض صلبة وفلسفة متينة خاصة وأن الاتفاقية المعنية لتطبيق معايير بازل 3 أعطت فسحة من الزمن إلى غاية سنة 2019، وهي كافية لأن تدرس بعناية هذه المتطلبات وتضع الخطط الكفيلة بتنفيذها بكل ثقة واطمئنان.

الخلاصة:

إن سلامة القطاع المالي والمصرفي تعتمد على سن القوانين والتشريعات التي تحد من خطر انتشار الأزمات النظامية والتي تقع نتيجة لعدم احترام البنوك والمؤسسات المالية الأخرى لقواعد العمل المصرفي السليم، خاصة بعد اتجاه الدول المتزايد نحو تطبيق إجراءات التحرير المالي والعملة المصرفية، والتي أدت إلى التزايد الملموس في أنواع وحجم المخاطر التي تواجه القطاع المالي والمصرفي.

فالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية إلى جانب التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، قادرة على استيعاب أي تطوّر في مجال العمل المصرفي وعلى التقيد بأرق المعايير في الإدارة المصرفية الحديثة، وقد كانت

معايير لجنة بازل خير دليل على ذلك، وهو ما يمثل أحد عناصر القوة لهذه المصارف والمؤسسات المالية في مواجهة الظروف الصعبة والأزمات. وخير على ذلك دليل الجهود التي بُذلت لتطويع معايير لجنة بازل من بعض الهيئات المنوط بها تطوير العمل المصرفي الإسلامي وتوجيهه للعمل الإشرافي على المصارف الإسلامية، وذلك بتقديم معايير الإشراف والرقابة على المصارف بما فيها معايير بازل في قالب إسلامي.

قائمة المراجع:

- 1- هيام محمد عبد القادر الزيداني، الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد 1، عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 2013.
- 2- أحمد النجار، المصارف الإسلامية، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، بيروت، لبنان، 1982.
- 3- عبد الحميد محمود البعلي، أساسيات لعمل المصرفي الإسلامي: واقع وآفاق.
- 4- عبد الله بلعدي، شركة المضاربة وشركة رأس المال المخاطر: دراسة مقارنة في الأحكام والتطبيقات المعاصرة، دكتوراه علوم، تخصص الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة 1.
- 5- فلاح حسن الحسني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك.
- 6- عبد القادر ربريش، زينب خلدون، الابتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد والمالية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، العدد رقم 3، السداسي الثاني 2016.
- 7- ناصر سليمان، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر: الواقع والآفاق من خلال دراسة تقييمية مختصرة، جامعة ورقلة، 2004.
- 8- مدحت كاظم القرشي، المصارف الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية.
- 9- ابتهاج إسماعيل يعقوب، واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية العراقية من وجهة نظر مهنية، مجلة الإدارة والاقتصاد، السنة الرابعة والثلاثون، العدد التاسع والثمانون، قسم المحاسبة، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، 2011.
- 10- مريم زايد، اتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية: دراسة حالة مصرف أبو ظبي الإسلامي، رسالة دكتوراه الطور الثالث LMD في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2016-2017.
- 11- محمد بنو زيان، وفؤاد بن حدو وعبد الحق بنعمر، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة: واقع وآفاق تطبيق اتفاقية بازل، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، دولة قطر، 19-21/12/2011، الدوحة.
- 12- أسماء طهراوي، عبدالرزاق بن حبيب، إدارة لمخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد الأول.

- 13- فؤاد بن حدو، مدى مساهمة البنوك الإسلامية في حل أزمة البنوك المصرفية بعد الأزمة المالية العالمية، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال، تخصص مالية، المدرسة الدكتورالية : اقتصاد وإدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2011-2012.
- 14- عبد القادر بريس، زهير غرابة، مقررات بازل 3 ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الاستقرار المالي والمصرفي العالمي، مجلة الاقتصاد والتنمية، العدد 02، 2015.
- 15- شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية: دراسة تطبيقية مقارنة، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011.
- 16- Charles STEWART, Regulatory Capital Management & Reporting : The Impact of Basel 3, Risk Strategies for Basel 3 Compliance & Beyond Extracting Business Value from Regulatory Change, The Institute of Banking, Riyadh, 30 November, 2011.
- Accenture, Basel 3 Handboo